رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

7749 - حكم اهداء المسلم لأخر المصحف لأجل ختمه بعد موته - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول امرأة عجوز اهدتني مصحفا وقالت لي اذا مت اريد منك ختمة وبعد مرور حوالي شهرين توفيت تلك العجوز وبعدها حوالي بشهر توفيت والدتي. وتذكرت امانة العجوز فقرأت لها ختمة وعملت - 00:00:00

وايضا لوالدتي ختمة وآآ بدأت الان ختمة اخرى للرسول صلى الله عليه وسلم اه فبعض الاشخاص يقولون يجب ان تكون الختمة الاولى للرسول وبعدها لمن تشاء. فما حكم ذلك وفقكم الله - 00:00:17

الرسول صلى الله عليه وسلم لا يحتاج الى خاتمتك والرسول يحتاج الى ان تصلي عليه صلوات الله وسلامه عليه وان تسأل الله له الوسيلة الفضيلة والدرجة الرفيعة واما القراءة للاموات - 00:00:33

فمما اختلف اهل العلم في ذلك وانا ارى انه لا يجوز القراءة لاحد من الاموات وانما تدعو للاموات فالاصل في الاعمال انها للعامل الا ما جاء الدليل على جواز فعله عن - 00:00:49

الميت وقد جاء الدليل على جواز الصيام على الميت الذي يموت وعليه صوم وجاء الدليل على جواز قضاء دين الميت. وجاء الدليل على جواز الحج عن الميت. الذي لم يحج او حج. والاعتمار عنه - 00:01:05

وجاء الدليل على الدعاء اما الدعاء فمطلق يدعو الانسان لاي من الاموات شاء ولجميعهم. واما بقية العبادات البدنية فالله يقول وان ليس للانسان الا ما سعى. فالانسان ليس له الا سعيه الا ما خص الدليل واستثنى من ذلك العمل. وانصحك ان تكثر من الدعاء - 00:01:22

لامك ولتلك المرأة التي اتتك هذا المصحف ولغيره من عباد الله المؤمنين وان تحرص على الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الا اعلم اثرا صحيحا عن احد من الصحابة - 00:01:44

ولا اعلم حديثا عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه امر احدا ان يقرأ عن احد او ان يقرأ لاحد بعد وفاته. والصحابة هم اكمل الخلق ايمانا بعد نبي الله صلى الله عليه وسلم ولم يفعلوا ذلك والله - 00:01:57

الله اعلم. بارك الله فيكم - 00:02:10